[228] صيد، ولا يقتل شيئا من الجراد. 14 - 16 - ولا يغطي رأسه، ولا يرتمس في الماء، ولا يغطي محمله. 17 - والمرأة تسفر عن وجهها وتغطى رأسها. 18 - 19 - ولا يقطع شجرا ينبت في الحرم إلا شجر الفواكه، والاذخر، ولا حشيشا إذا لم ينبت فيما هو ملك للانسان 37. 20 - 21 - ولا يكسر بيض صيد، ولا يذبح فرخ شئ من الطير. 22 - ولا يأكل ما فيه طيب. 23 - 27 - ويجتنب الخمسة 38 الانواع من الطيب: المسك، والعنبر، والكافور، والزعفران، والعود. 28 - ويجتنب الادهان الطيبة. 29 - ولا يتختم للزينة، ويجوز للسنة. 30 - ولا يلبس الخفين، ولا ما يستر ظهر القدمين 39 مع الاختيار. 31 - 33 - ويجتنب الفسوق: وهو الكذب على ا، والجدال: وهو قول لا وا وبلى وا. 34 - ولا ينحى عن نفسه شيا من القمل. 35 - ولا يقبض على أنفه من الروايح الكريهة 40. 36 - ولا يدهن إلا عند الضرورة. 37 - 38 - ولا يقص شيئا من شعره، ولا من أظفاره. 39 - ولا يلبس شيئا من السلاح إلا عند الضرورة. وأما التروك المكروهة فعلها خمسة عشر نوعا: 1 و 2 - الاحرام في الثياب المصبوغة المقدمة 41، والنوم على مثلها. 3 - ولبس الثياب المعلمة. _____ 37 - (ك): ملك الانسان، (س): الا ان ينبت في ملك الانسان مكان (إذا لم ينبت فيما هو ملك للانسان). 38 - (ص): خمسة الانواع. 39 - (ك وص): القدم. 40 - (س): المكروهة. 41 - (ك): المقدمة (بتشديد الدال)!
